علما على ذلك واذا حل حديث ابي ذر ليس ان لابد من الاعتقاد
ولهذا قال عقب حديث ابي ذر في كتاب اللباس قال ابو عبد الله
هذا عند الموت الى اخره قال ومعنى قول وهب وان جئت
بمفتاح له اسنان جياد فهو من باب حذف النعت اذا دل
السياق عليه لان مسمى المفتاح لا يعقل الا بالاسنان والا فهو
عود او حديد انتهى حكاه ابن حجر في فتح الباري في الجنايز عن
ابن رشيد وهذه الزيادة التي ذكرها وهب ظاهرها
ايهام من كلامه على ما فهمه واخذه من الادلة وقد جاء في حديث
معاذ من جملة الحديث المرفوع فيما اخرجه البيهقي نحو حديث
وهب وزاد من جملة المرفوع ولكن مفتاح بلا اسنان فان
جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح قال ابن حجر وهذه
الزيادة نظير ما اجاب به وهب فيحتمل ان يكون مدرجة
في حديث معاذ واقول بل يجب ان يكون زيادة وهب
من الحديث بدليل هذه الرواية منه والمسئلة سمعية توقيفية
فلا مساغ فيها للاجتهاد قال ابن حجر وقد اخرج سعيد بن
منصور بسند حسن عن وهب بن منبه قد بناه من كلامه
هذا في التهليل ولفظه عن سماك بن الفضل عن وهب بن
منبه قال مثل الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر اقول
وهذا يقوي ان ذلك الكلام الاول توقيف مثل ما

لم

١١

بحث في هذا وقد تاول المخالفون هذه الاحاديث وتكلفوا للجمع
بينها بما لا امتناع له في الاذهان ولا دفع به لما يلزم من
تناقض الدليل والبرهان ولا قطع تاويلاتهم لما يلزم عليها
من لزوم الانخلاع من الاديان قال الطيبي قال بعض
المحققين قد يتخذ امثال هذه الاحاديث الباطلة ذريعة
الى طرح التكاليف وابطال العمل ظنا ان ترك الشرك كاف
وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود وان
الترغيب في الطاعة والتحذير عن المعصية لا تاثير له بل
يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج
عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى مهملين
وذلك يفضي الى خراب الدنيا بعد ان يفضي الى خراب الاخرى
مع ان قوله في بعض طرق الحديث ان يعبدوه يتضمن جميع
انواع التكاليف الشرعية ولا يشركوا شيئا يتضمن الشرك
الظاهر والخفي فلا راحة للمتمسك به في ترك العمل لان
الاحاديث اذا ثبتت وجب ضم بعضها الى بعض لانها في حكم
الحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل
بجميع ما في مضمونها وبالله التوفيق انتهى ما رواه ابن
حجر عن الطيبي هذا كلام اهل الحديث وغيرهم من المخالفين
في كثير من قواعد مذهب اهل البيت عليهم السلام في

من الكتاب والسنة

Copyright © King Saud University